

الرقم : 25 / 02870 / 4/3
التاريخ : 2025 / 08 / 31
الرقم التعريفي : 601000032

تعميم

السادة/ شركات الوساطة المالية المحترمين

تحية طيبة،،،

الموضوع: عمولات الوساطة المالية التي تتقاضاها شركات الوساطة المالية لقاء تداول الأسهم

أرجو اعلامكم بأن مجلس المفوضين قد قرر في جلسته المنعقدة رقم (2025/307) تاريخ 2025/8/28 ما يلي :-
أولاً: تخفيض الحد الأعلى والحد الأدنى للعمولات التي تتقاضاها شركات الوساطة المالية لقاء تداول الأسهم،
لتصبح على النحو التالي:-

أ- الحد الأعلى (0.004) أربعة دنانير لكل ألف.

ب- الحد الأدنى (0.003) ثلاثة دنانير لكل ألف.

ثانياً: يجوز للوسيط المالي أن يتقاضى عمولة تقل عن الحد الأدنى المذكور في (ب) أعلاه، على عملية التداول
الواحدة (شراء أو بيع ورقة مالية واحدة في يوم واحد للعميل الواحد) التي تزيد عن (100,000) مائة ألف دينار،
على أن لا تقل هذه العمولة بأي حال من الأحوال عن (0.001) دينار عن كل ألف دينار.
على أن يتم العمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ 2025/9/3.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،

الدكتور عادل بينو
رئيس هيئة الأوراق المالية

نسخة :- وحدة الرقابة الداخلية

مديرية التفتيش

شركة بورصة عمان

مركز ايداع الأوراق المالية